

بسم الله الرحمن الرحيم

سلسلة أجوبة الشيخ العالم عطاء بن خليل أبو الرشته أمير حزب التحرير

على أسئلة رواد صفحته على الفيسبوك "فقهى"

جواب سؤال

صلاة المسلمين قبل حادثة الإسراء والمعراج

إلى ابو محمود المقدسي

السؤال:

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته،

ورد في كتاب الدولة الإسلامية صفحة 11 آخرها وإذا صلوا ذهبوا في الشعاب واستخفوا بصلاتهم من قومهم، وهذا في المرحلة السرية من الدعوة... فما هي الصلاة التي كان الصحابة يؤدونها خفية عن عيون قومهم، ونحن نعرف أن الصلاة فرضت في ليلة الإسراء، وإذا جاءت كلمة الصلاة في النص تعني الصلاة التي تكون بشعائر وحركات معينة لا تعني الدعاء؟

الجواب:

وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته،

هذه المسألة فيها خلاف من حيث الصلاة التي كان المسلمون يصلونها قبل حادثة الإسراء والمعراج... والذي نرجحه أن الرسول ﷺ والمسلمين قبل أن تفرض الصلوات الخمس خلال الإسراء والمعراج كانوا يصلون ركعتين قبل طلوع الشمس، وركعتين قبل غروبها، ومن الأدلة على ذلك:

أولاً: سبب نزول الآيات في سورة العلق التي هي أول سورة نزلت، كان كما يلي:

- أخرج مسلم في صحيحه عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قَالَ أَبُو جَهْلٍ: هَلْ يُعَفَّرُ مُحَمَّدٌ وَجْهَهُ بَيْنَ أَظْهُرِكُمْ؟ قَالَ فَقِيلَ: نَعَمْ، فَقَالَ: وَاللَّاتِ وَالْعُزَّى لَئِن رَأَيْتُهُ يَفْعَلُ ذَلِكَ لَأَطَّأَنَّ عَلَى رَقَبَتِهِ، أَوْ لَأَعْفَرَنَّ وَجْهَهُ فِي الثَّرَابِ، قَالَ: فَأَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يُصَلِّي، زَعَمَ لَيْطًا عَلَى رَقَبَتِهِ، قَالَ: فَمَا فَجِنْتُهُ مِنْهُ إِلَّا وَهُوَ يَنْكُصُ عَلَى عَقْبَيْهِ وَيَتَّقِي بِيَدَيْهِ، قَالَ: فَقِيلَ لَهُ: مَا لَكَ؟ فَقَالَ: إِنَّ بَيْنِي وَبَيْنَهُ لَخَنْدَقًا مِنْ نَارٍ وَهُوَ لَا وَجْهَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَوْ دَنَا مِنِّي لَأَخْتَطَفْتُهُ الْمَلَائِكَةُ عُضْوًا عُضْوًا» قَالَ: فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ - لَا نَدْرِي فِي حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَوْ شَيْءٍ بَلَغَهُ -: ﴿كَلَّا إِنَّ الْإِنْسَانَ لِرَبِّهِ لَكَنُفٍ﴾، أَنْ رَأَاهُ اسْتَغْنَى إِنَّ إِلَى رَبِّكَ الرَّجْعَى، أَرَأَيْتَ الَّذِي يَنْهَى، عَبْدًا إِذَا صَلَّى، أَرَأَيْتَ إِنْ كَانَ عَلَى الْهُدَى، أَوْ أَمَرَ بِالتَّقْوَى، أَرَأَيْتَ إِنْ كَذَّبَ وَتَوَلَّى ﴿[العلق: 7] - يَعْنِي أَبَا جَهْلٍ - ﴿أَلَمْ يَعْلَم بِأَنَّ اللَّهَ يَرَى، كَلَّا لَئِن لَّمْ يَنْتَه لِنَسْفَعًا بِالنَّاصِيَةِ، نَاصِيَةٍ كَاذِبَةٍ خَاطِئَةٍ، فَلْيَدْعُ نَادِيَهُ سَنَدْعُ الزَّبَانِيَةَ، كَلَّا لَا تَطِعَهُ﴾... وأخرج نحوه أحمد في مسنده.

- قال صاحب البحر المحيط: "قال ابن عطية: ولم يختلف أحد من المفسرين أن الناهي أبو جهل، وأن

العبد المصلي هو محمد رسول الله ﷺ". [البحر المحيط (369/8)].

• وهذه السورة هي أول سورة نزلت وفيها ذكر صلاة الرسول ﷺ وعدوان أبي جهل وهذا في المرحلة السرية فإذن كانت هناك صلاة قبل الإسراء والمعراج.

ثانياً: جاء في كتاب الروض الأنف في شرح السيرة النبوية لابن هشام لمؤلفه: أبو القاسم عبد الرحمن السهيلي (المتوفى: 581هـ)، في باب فرض الصلاة ما يلي:

(وَذَكَرَ الْمُزَنِّي أَنَّ الصَّلَاةَ قَبْلَ الْإِسْرَاءِ كَانَتْ صَلَاةً قَبْلَ غُرُوبِ الشَّمْسِ وَصَلَاةً قَبْلَ طُلُوعِهَا، وَيَشْهَدُ لِهَذَا الْقَوْلِ قَوْلُهُ سُبْحَانَهُ: ﴿وَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ بِالْعِشِيِّ وَالْإِبْكَارِ﴾ [غافر: 55]. وَقَالَ يَحْيَى بْنُ سَلَامٍ مِثْلَهُ).

- وقال أبو محمد محمود الغيتابي الحنفي بدر الدين العيني (المتوفى: 855هـ) في كتابه شرح سنن أبي داود: (إن الصلاة قبل الإسراء كانت صلاة قبل غروب الشمس، وصلاة قبل طلوعها، ويشهد له قوله سبحانه: ﴿وَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ بِالْعِشِيِّ وَالْإِبْكَارِ﴾)

- وجاء نحوه في كتاب "البحر الرائق شرح كنز الدقائق ومنحة الخالق وتكملة الطوري" لمؤلفه زين الدين بن إبراهيم المعروف بابن نجيم المصري (المتوفى: 970هـ):

(وَكَانَتْ الصَّلَاةُ قَبْلَ الْإِسْرَاءِ صَلَاتَيْنِ: صَلَاةٌ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَصَلَاةٌ قَبْلَ غُرُوبِهَا. قَالَ تَعَالَى ﴿وَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ بِالْعِشِيِّ وَالْإِبْكَارِ﴾ [غافر: 55])

• وهذا يدل على أن الرسول ﷺ والمسلمين كانوا يصلون صلاة قبل طلوع الشمس وصلاة قبل

غروبها.

ثالثاً: أما كم ركعة في كل صلاة من الصلاتين المذكورتين فإن هناك خلافاً بين الفقهاء في هذه المسألة كما ذكرنا آنفاً، ولكن بعض الروايات تذكر أنهما ركعتان قبل طلوع الشمس وركعتان قبل غروبها، ومن هذه الروايات:

1- ذكر الماوردي أبو الحسن علي بن محمد البغدادي الشهير بالماوردي "المتوفى: 450هـ"، في تفسيره "النكت والعيون":

(﴿وسبح بحمد ربك﴾ قال مجاهد: وصلّ بأمر ربك ﴿بالعشي والإبكار﴾ فيه ثلاثة أقاويل: ... الثالث:

هي صلاة مكة قبل أن تفرض الصلوات الخمس ركعتان غدوة وركعتان عشية، قاله الحسن)

2- ذكر شمس الدين أبو عبد الله الطرابلسي المغربي، المعروف بالحطاب الرعيني المالكي "المتوفى: 954هـ" في كتابه "مواهب الجليل في شرح مختصر خليل" في باب "فصل مشروعية الصلاة وحكمها":

(قَالَ ابْنُ حَجَرٍ وَاخْتُلِفَ فِيهَا قَبْلَ ذَلِكَ فَذَهَبَ جَمَاعَةٌ إِلَى أَنَّهُ لَمْ يَكُنْ قَبْلَ الْإِسْرَاءِ صَلَاةٌ مَفْرُوضَةٌ إِلَّا مَا وَقَعَ الْأَمْرُ بِهِ مِنْ صَلَاةِ اللَّيْلِ مِنْ غَيْرِ تَحْدِيدٍ وَذَهَبَ الْحَرْبِيُّ إِلَى أَنَّ الصَّلَاةَ كَانَتْ مَفْرُوضَةً رَكْعَتَيْنِ بِالْعَدَاةِ وَرَكْعَتَيْنِ بِالْعِشِيِّ...) انتهى

3- ذكر أبو الوليد محمد بن أحمد بن رشد القرطبي "المتوفى: 520هـ" في كتابه "المقدمات

الممهديات":

(وكان بدء الصلاة قبل أن تفرض الصلوات الخمس ركعتين غدواً وركعتين عشياً. وروي عن الحسن في قول الله سبحانه وتعالى: ﴿وَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ بِالْعَشِيِّ وَالْإِبْكَارِ﴾ [غافر: 55]، أنها صلاته بمكة حين كانت الصلاة ركعتين غدواً وركعتين عشياً، فلم يزل فرض الصلاة على ذلك ما كان رسول الله ﷺ والمسلمون بمكة تسع سنين...) انتهى

• وهذه الروايات تدل على أن ركعات صلاة العشي والإبكار قبل الإسراء كانت ركعتين غدواً، وركعتين عشياً.

رابعاً: ما سبق هو تفسير لما ذكرناه في كتاب الدولة صفحة 12-13 وهذا نصه:

(وكان يدعو الناس للإسلام في مكة جهراً امتثالاً لأمر الله، قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الْمُدَّثِّرُ * قُمْ فَأَنْذِرْ﴾، وكان يتصل بالناس يعرض عليهم دينه ويكتلهم حوله على أساس هذا الدين سرّاً، وكان أصحاب رسول الله ﷺ إذا صلوا ذهبوا في الشعاب واستخفوا بصلاتهم من قومهم...).
أمل أن تكون هذه المسألة قد اتضحت بإذن الله

أخوكم عطاء بن خليل أبو الرشته

15 ربيع الآخر 1438 هـ

الموافق 2017/01/13م

رابط الجواب من صفحة الأمير على الفيسبوك:

<https://web.facebook.com/AmeerhtAtabinKhalil/photos/a.122855544578192.1073741828.122848424578904/573307849532957/?type=3&theater>

رابط الجواب من صفحة الأمير على غوغل بلس:

<https://plus.google.com/u/0/b/100431756357007517653/100431756357007517653/posts/3o4g2G5WED2>

رابط الجواب من صفحة الأمير على تويتر:

<https://twitter.com/ataabualrashtah/status/820001386159022087>